



كراسة الشروط ومواصفات الفنية

بخصوص: المناقصة العامة

لعملية : الصيانة الشاملة قطع غيار لعدد (6) وحدات
تكييف مركزى لقاعة المؤتمرات الكبرى بإستاد
الجامعة

الأحد جلسة ٢٠ / ٢٠٢١ / 2021

* يتم ختم كراسة الشروط بختم الشركة وإعادتها فى المظروف الفنى مرة اخرى ولايعتد

بالكراسات الغير معتمدة *



كراسة الشروط ومواصفات بخصوص المناقصة العامة لعملية / الصيانة الشاملة قطع غيار لعدد (6) وحدات تكييف مركزى لقاعة المؤتمرات الكبرى باستاذ الجامعة جلسة / / 2021

أولا - الشروط العامة

- 1) يجب على مقدمى العطاءات معاينة الموقع على الطبيعة وأنه يقبل جميع الشروط.
- 2) المقاييس التقديرية والتصميمات الهندسية للأعمال موضوع المناقصة المعدة قبل الادارة العامة للشئون الهندسية.
- 3) على مقدمى العطاءات ختم كراسة الشروط بختم الشركة واعادتها فى المظروف الفنى مرة اخرى وهذا يعتبر موافقة من الشركة على جميع الشروط الموجودة بالكراسة .
- 4) يحظر على العاملين بالجهات التى تسرى عليها احكام القانون رقم 182 لسنة 2018 التقدم بالذات أو الواسطة بعطاءات أو عروض لهذه المناقصة كما لايجوز تكليفهم بالقيام باعمال خاصة بالمناقصة أو الشراء منهم .
- 5) تسرى احكام القانون رقم (182) لسنة 2018م باصدار قانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة والقانون رقم (5) لسنة 2015م بشأن تفضيل المنتجات الصناعية المصرية فى العقود الحكومية ولانحته التنفيذية على كراسة الشروط ومواصفات والعقد المبرم.
- 6) يلتزم مقدم العطاء بتقديم الشهادة الدالة على استيقاا نسبة المكون الصناعى المصرى الصادرة من اتحاد الصناعات المصرية والمعتمدة من الهيئة العامة للتنمية الصناعية عند تقديم عطائه، وتكون ضمن المستندات الواجب ارفاقها بالمظروف المالى ((التزام على الشركات الحاصلة على تلك الشهادة)) (مادة (7) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (5) لسنة 2015))
- 7) يتم اعفاء المنشآت الصغيرة والمتناهية الصغر من نصف التأمين الابتدائى ومن نصف التأمين النهائى اذا كان المنتج الصناعى محل التعاقد مستوفيا لنسبة المكون الصناعى المصرى وترد القيمة المشار اليها عند تقديم تلك الشهادة . ((مادة رقم (7) من القانون رقم (5) لسنة 2015))
- 8) التزام مقدمى العروض بالتسجيل على بوابة التعاقدات العامة ((مادة رقم (85) من القانون رقم 182 لسنة 2018م))
- 9) الالتزام التام بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم 122 لسنة 2015 م الذى يتضمن عدم الشراء من المنتج المستورد فى حالة وجود بديل محلى ، وعللا ان يتم الرجوع فى هذا الشأن لكل من هيئة التنمية الصناعية وهيئة المواصفات والجودة ووزارة الدولة للإنتاج الحربى للوقوف على مدى توافق الصنف مع المنتج المحلى من عدمه.

ثانيا - شروط تقديم العطاءات

- 1) تقدم العطاءات باسم السيد الأستاذ / أمين عام الجامعة - داخل مظروفين أحدهما فنى وآخر مالى موقعة من أصحابها على نموذج العطاء .
- 2) يجب أن يثبت على مظروفي العطاء الفنى والمالى نوعه من الخارج على ان يوضع المظروفين داخل مظروف مغلق بطريقة محكمة - ويكتب عليه السيد الأستاذ (أمين عام الجامعة - الإدارة العامة للمشتريات والمخازن) .
- 3) يجب أن يحتوى المظروف الفنى على تأمين ابتدائى قدره 1000 جنيه (فقط الف جنيه لا غير) يسدد نقدا أو بخطاب ضمان ابتدائى بنكى صادر من أحد البنوك المصرية المعتمدة - غير مشروط وفي الحدود المصرح بها - على أن يكون الخطاب سارى لمدة أربعة أشهر تبدأ من تاريخ فتح المظاريف الفنية - على أن يزداد التأمين الابتدائى إلى نسبة 5% عند الرسو كتأمين نهائى .
- 4) فترة سريان العطاء ثلاثة شهور تبدأ من تاريخ فتح المظاريف الفنية.
- 5) كما يجب أن يرفق بالمظروف الفنى :
 - i. اصل شهادة بيانات مؤقتة صادرة من الإتحاد المصرى لمقاولى التشييد والبناء سارية .
 - ii. صورة من البطاقة الضريبية.
 - iii. آخر إقرار ضريبي.
 - iv. صورة من السجل التجارى .
 - v. مركز خدمة وصيانة معتمد من الرقابة الصناعية.
 - vi. صورة من التسجيل بالضريبة على القيمة المضافة.
 - vii. صورة من سابقة اعمال مماثلة لهذه العملية ومعتمدة من من جهة حكومية أو قطاع حكومى .
 - viii. عند تقديم عطاء من منشأة تجارية لأكثر من شخص واحد فيجب أن ترافقه صورة من عقد المشاركة والنظام الاساسى للشركة ومن له حق التوقيع .
 - ix. أقرار بمعاينة الموقع معاينة نافية للجهالة .



(6) تحدد يوم الموافق / / 2021 م الساعة الثانية عشر ظهرا موعدا لجلسة فتح المظاريف الفنية بمقر

ثالثا - الشروط المالية

- (1) يجب أن يحتوى المظروف المالى على قوائم الأسعار وطريقة السداد على أن تكون الأسعار شاملة القيمة المضافة .
- (2) على مقدمى العطاءات مراعاة مايلي في اعدادة لقائمة الأسعار (جدول الفئات) التى يتم وضعها داخل المظروف المالى .
 - i. تكتب أسعار العطاء بالحبر الجاف رقما وحروفا باللغة العربية ويكون سعر الوحدة في كل صنف ماهو مدون بجدول الفئات عددا أو وزنا أو غير ذلك دون تغيير أو تعديل في الوحدة - ويجب أن تكون قائمة الأسعار مؤرخة وموقعة من مقدم العطاء .
 - ii. لا يجوز لمقدم العطاء شطب أى بند من بنوده أو من المواصفات الفنية أو إجراء تعديل فيه مهما كان نوعه .
 - iii. لا يجوز الكشط أو المحو في جدول الفئات - وكل تصحيح في الأسعار أو غيرها يجب إعادة كتابته رقما وحروفا والتوقيع .
 - iv. إذا رغب مقدم العطاء في إبداء أية ملاحظات خاصة بالنواحي الفنية فتشبهت في كتاب مستقل يتضمن المظروف الفنى .
 - v. لا يلتفت إلى أى إهداء من صاحب العطاء لحصول خطأ في عطائه إذا قدم بعد فتح المظاريف الفنية .
 - vi. إذا سكت مقدم العطاء عن تحديد سعر البند - للجهة الحق أن توضع للبند الذى سكت مقدم العطاء عن تحديد فنتة - أعلى فنة لهذا البند في العطاءات المقبولة وذلك للمقارنة بينة وبين سائر العطاءات فإذا أرسيت عليه المناقصة فيعتبر إبنة إرتضى المحاسبة على اساس أقل فنة لهذا البند في العطاءات المقبولة ودون أن يكون له حق المنازعة في ذلك .
 - vii. لا يعتد لاي عطاء أو تعديل فيه يرد بعد الميعاد المذكور ولايسرى ذلك على أى تعديل لصالح الجهة الاداريه يقدم من صاحب اقل العطاءات المطابقة للشروط والمواصفات طالما انه لا يؤثر على اولوية العطاء .

رابعا : صرف المستخلصات

- (1) يتم صرف المستخلصات طبقا لنصوص وأحكام القانون 182 لسنة 2018 م بشأن المناقصات والمزايدات ولائحة التنفيذية وتعديلاته
- (2) يتم صرف مستحقات الشركة كل ثلاثة اشهر بموجب كرت الصيانة المعتمد من مشرفى الصيانة او مهندس الكلية - مهندس الادارة الهندسه - مدير الميكانيكا بالادارة الهندسية - مدير عام الادارة الهندسية ومدون فيها ايام الصيانة (اربعة ايام من كل شهر) بمعدل 12 زيارة كل ثلاثة اشهر .

خامسا : شروط الاشراف الهندسي ومدة التنفيذ

- (1) الاشراف الهندسي على المشروع / من قبل الاداره العامه للشئون الهندسيه بجامعة الزقازيق .
- (2) الشركة مسنولة مسنولية كاملة (مدنيا - أو جنائيا) عن اى اضرار أو خسائر ناجمة أثناء التنفيذ.
- (3) تلتزم الشركة التى سوف يرسو عليها العطاء بتواجد مهندس نقابى متخصص للاشراف على الاعمال المطلوبة يوميا ، وفى حالة تغيبه سيتم خصم مبلغ مئتان جنية عن كل يوم غياب من مستحقات الشركة .
- (4) مدة تنفيذ العملية : (سنة واحدة) وتجدد سنويا لمدة عاميين اضافيين بعد انتهاء السنة الاولى بنفس الشروط والاسعار تبدأ من تاريخ إستلام الموقع .

سادسا : الشكاوى والمخالفات

- (1) لا يجوز تجزئة العطاء بين اكثر من مقال و العطاء وحدة واحدة لا تتجزأ .
- (2) في حالة إخلال الجهة بإحكام قانون تنظيم المناقصات والمزايدات الصادر بالقانون رقم 182 لسنة 2018 ولائحة التنفيذية بحق لصاحب الشأن التقدم بشكواة الى مكتب التعاقدات الحكومية للنظر والبث في الشكوى وتسوية الخلافات ويكون تقديم الشكوى للمكتب المذكور وفقا للمواعيد التالية .

الحالة	المدة المسموح بها
شكاوى متعلقة بإجراءات الطرح وكراسة الشروط	قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف الفنية بيومى عمل على الأقل
شكاوى متعلقة بالبث الفنى	قبل الموعد المحدد لجلسة فتح المظاريف المالية بيومى عمل على الأقل
شكاوى متعلقة بالبث المالى	قبل الموعد المحدد للتعاقد بيومى عمل على الأقل



يتم تقديمها بعد يومى عمل على الأكثر من صدور القرار الذى يتضرر
منة الشاكى

شكاوى متعلقة بدخول إجراءات التعاقد حيز التنفيذ

❖ تخضع هذه المناقصة لنصوص وأحكام القانون 182 لسنة 2018 بشأن تنظيم التعاقدات التى
تبرمها الجهات العامة ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم 692 لسنة 2019.

يعتمد



المدير العام



المقايسة التقديرية

بخصوص: المناقصة العامة

لعملية : الصيانة الشاملة قطع غيار لعدد (6) وحدات
تكييف مركزى لقاعة المؤتمرات الكبرى باستاذ الجامعة

جلسة / / 2021

* يتم ختم المقايسة التقديرية بختم الشركة وإعادتها فى المظروف المالى مرة اخرى ولايعتد

بالكراسات الغير معتمدة *



الشروط والمواصفات الفنية للمناقصة العامة لعملية الصيانة الشاملة قطع الغيار لعدد (٦) وحدات تكييف مركزي لقاعة المؤتمرات الكبرى بإستاد الجامعة.

● الاعمال المطلوبة :

- الصيانة الشاملة قطع الغيار لجميع وحدات التكييف المركزي بقاعة المؤتمرات الكبرى وفقا لأصول الصناعة والصيانة للدورة الميكانيكية والكهربائية لأعمال التكييف .

● مدة التعاقد :

- لمدة ثلاثة سنوات متتالية بنفس الأسعار والشروط ويجوز التجديد بموافقة الطرفين وقبل إنتهاء التعاقد بثلاثة أشهر يتم الابلاغ من قبل الشركة بخطاب يفيد بالتجديد او عدمة وان لم يتم الابلاغ سوف يكون العقد ساري لمدة اخرى.

● المعاينة وعمل الإصلاحات :

يقع على الشركات مسؤلية معاينة جميع مكونات النظام ووحداته معاينة نافية للجهالة مع تحمل الشركة عمل أى إصلاحات مطلوبة بالوحدات قبل البدء فى الصيانة وكذلك عزل الدكتات دون اى مقابل خلاف سعر الصيانة المتعاقد عليه وتقديم اقرار بذلك داخل المظروف الفني والأصلاح يشمل تغيير قطع الغيار اللازمة

١. يجب على المقاول تقديم تقرير فني بحاله المكيفات الحاليه والاجزاء المطلوب عمل صيانه لها ويتم عرض التقرير علي لجنة من الجامعة لتقبله او تطلب المزيد من التوضيح او الفحص لحاله الاجهزه (حاله العزل للدكتات والمواسير حاله الكومبروسوروات ولوحات الكنترول والكهرباء وقياس معدلات التدفق والصوت ومعدلات سحب الامبير علي الكومبروسيور ومقارنة هذا الاداء مع المنحنيات الخاصة بالوحدات الاصلية (هذا فى حالة وجود الكتالوجات الاصلية او الحصول عليها من النت) وكذلك التسريبات وحاله المكثفات والمبخرات ويجب ان يتضمن التقرير بالالوان صور لاثبات حاله التي سيتم الاشارة اليها

٢. يجب علي المقاول تقديم نفس التقرير الفني بحاله المكيفات عند انتهاء مدة الصيانة التي تم التعاقد عليها ويتم عرض التقريرين (القديم والجديد) علي لجنة من الجامعة لتقبله لبراء زمة المقاول من هذه العملية وان الوضع عند التسليم لا يقل عن الوضع عند استلام هذه المكيفات ويجب ان يوافق المقاول علي تقدير قيمة التلفيات الموجودة وقتها او قيم الاصلاحات المطلوب تنفيذها سيتم خصمها من مستحقاته قبل دفع باقي ما يستحقه المقاول

٣. يجب ان تقوم اللجنة بأستلام هذا التقرير قبل صرف الدفعه الاخيره من صرف مستحقات المقاول لضمان ان يكون المبلغ المستحق للمقاول يفي بقيمه الخصومات ان وجدت

١٤ جمال مصطفى

جمال مصطفى



● الزيارات :

تلتزم الشركة المتعاقدة بعمل الصيانة الدورية مره واحده اسبوعيا مع تقديم برنامج الصيانة الذي تقوم به عند اجراء الصيانة بالمظروف الفني (شهري - نصف سنوي - سنوي) ومن حق ادارة الجامعة اضافة اى بنود على البرنامج لتحقيق الصيانة الجيده للأجهزه ويراعى تنظيف المكثفات والمبخرات ومراجعة اى تسريب للغاز او الزيت وقياس الضغوط وضبطها وتزويدها بالفريون ومراجعة عزل الدكتات اسبوعيا

● الحفلات والمناسبات :

● يشترط وجود فني متخصص فى حالة حفلات او مناسبات بالقاعه حتى نهاية الحفل او المؤتمرات لأصلاح اى أعطال مفاجئة .

● الخبرة :

- على الشركة تقديم مايفيد من شهادات خبره بأعمال التكييف المركزي بالحكومة او القطاع العام ضمن المظروف الفني على ان تكون خبره كافية .
- على الشركة تقديم مايفيد قيدها فى الأتحاد المصري لمقاومات التشييد والبناء بفئة تتناسب مع الأعمال المطلوبة (تبريد وتكييف) وتكون الشهاده سارية المفعول والخبره شرط اساسي فى التكييف المركزي .
- تتم اعمال الصيانة بمعرفة فنيين متخصصين فى مجال التكييف المركزي .

● الأشراف الفني :

- يتم بمعرفة الساده مهندسي الإدارة العامة للشئون الهندسية وهي الجهات الوحيدده لأصدار التعليمات الفنية الى مهندس الشركة النقابي المعين للموقع لأشراف على فني الشركة ويحق للجامعة أستبدال اى فني لعدم الكفاءه او الأخلال بنظام العمل .
- تشمل الصيانة الشاملة للتكييف المركزي كل الأجزاء الرئيسية والفرعية وباقي مكونات النظام وكذلك الكهرباء والكنترول .
- تقوم الشركة بتوفير العدد اللازمه وما يلزم لاتمام أعمال الصيانة والأصلاح دون إلزام الجامعة بأى شئ .
- للجامعة الحق فى إنهاء العقد من جانبها فى حالة عدم قيام الشركة بمسئوليتها وإلتزاماتها التعاقدية وكذلك دون ادنى مسئوليه على الجامعة بسبب إنهاء التعاقد .
- يجب ان تكون قطع الغيار التي ستركبها الشركة على حسابها مطابقة لقطع الغيار الأصلية ويجب أعتداد القطع من مهندس الجامعة والصيانة تشمل جميع الأعمال بما فيها أي عمرات أو اى أعمال تحتاج اليها الماكينات مع إصلاح أى عطل خلال ٤٨ ساعة من الأبلاغ حتي لا يؤثر العطل على تكييف القاعة .
- الشركة مسؤوله مسؤليه مدنية وجنائية تحدث بسبب الإهمال فى الصيانة وعن كافة الاضرار الناتجة عن أعمال الصيانة .



● صرف المستحقات :

● يتم صرف مستحقات الشركة كل ثلاثة اشهر وكالاتي :-

- ١٠٠% في حالة التزام الشركة بكافة أعمال الصيانة في مواعيدها واصلاح أى عطل خلال ٤٨ ساعة من ساعة الأبلاغ عنه بالفاكس او تليونيا .
- ٨٥% في حالة ظهور أى أعطال كثيرة على الا تزيد مدة اصلاح أى عطل عن ثلاثة ايام مع عدم الأخلال بأعمال الصيانة الدورية .
- في حالة التقصير تطبق الغرامات المعتمده في القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨م ولائحته التنفيذية .

- عمل كروت صيانة شهريا وأعتمادها من الفني المسئول عن القاعة بالجامعة واعتمادهما بعد ذلك من مدير القاعة وختمها .
- على الشركة التي يتم الترسية عليها وبعد فترة انتهاء مدة التعاقد وانهاء العقد عليها تسليم الموقع (وحدات التكييف) الى الشركة التي سوف يتم الترسية عليها مرة اخري لفترة جديدة وفي وجود الادارة الهندسية تعمل بكفاءة جيدة وعلي اكمل وجه
- تخضع المناقصة للقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨م للمنافسات ولائحته التنفيذية .

المدير العام
علاء
م/ عبد القواب الجندي

مدير الميكانيكا
أ. جمال خليل

مهندس
أ. جمال خليل



**المقايضة التقديرية لعملية الصيانة الشاملة قطع الغيار لعدد (٦) وحدات التكييف المركزي
لقاعة المؤتمرات الكبرى بأستاد الجامعة**

بند	بيان الاعمال	الوحدة	الكمية	سعر الوحدة	السعر الاجمالي
١	صيانة شاملة قطع الغيار لوحدات التكييف المركزي (كهرباء - ميكانيكا) لعدد (٦) وحدات تكييف من النوع المنفصل قدرة كل منهما ٢٠ طن بجميع مشمولاتهم ماركة يونيو اير	بالعدد	٦		

المدير العام

م/ عبد التواب الجندي

مدير الميكانيكا

مهندس